
العدد 8 التاسعة





الجمهورية الجسزائرية الجمهورية

المركب العربي المركب ال

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحــــرير الكتــابة المــامة للحـــكومة	خسارج الجسسؤائو		داخسل الجستراتر		
	سنة	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
الطبـــع والاشـــتراكـات ادارة المطبعــة الـرسميـــة	55 د ٠ع	20 د-ج	24 د ع	14 د-چ	النسخة الأصلية النسخة الاصلية
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك _ الجزائر الهاتف: 15 - 18 - 66 ال 17 حج ب 20 _ 3200	50 د٠ج ات الارسال	30 د-ج با فيها نفف	40 د٠ع	24 د . ج	وترجمتها

غَـن السحـه الأصليـه · 0.25 د-ج وغـن النسحـة الأصليـة وترحمتهـا 0.50 د-ج ـ غـن العـند للسنبي السابقـة (1962 _ 1969) : 0.35 د-ج رئسلم الفهارس محـانـا للمشتركين • المطلوب منهم ارسال لفـائف الـورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعــلام بمطالبهم • يؤدى عن تغيير العنــوان 0.30 د-ج ـ غـن النشر على أسـاس 3 د-ج للسطـر •

فهـرس

قسوانين وأوامس

أمر رقم 72 ـ 1 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق
يناير سنة 1972 يتعلق بتطبيق المادتين 118 و 119 من
الامر رقم 71 ـ 86 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1391 الموافق
ديسمبر سنة 1971 والمتضمين قيانون المالية لسنية
126

هراسیم ، قرارات ، مقررات

وزارة الداخلية

مرسوم رقم 72 - 24 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 المسوافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تحديد عدد الوظائف الخاصة بالمستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة لدى وزارة الداخلية •

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم 72 - 25 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تعديل وتتميم المرسوم رقام 17 - 285 المؤرخ فى 15 شوال عام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تشكيل اللجنة الوطنية للثورة الزراعية •

- مرسوم رقم 72 - 26 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تعيين اعضاء اللجنة الوطنية للثورة الزراعية •

مرسوم رقم 72 – 27 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتعلق ببيع الفلين المستخرج من املاك الدولة والبلديات عن موسمى 1970 و 1971 والفلين الباقى بلابيع من المواسم السابقة •

_ مرسوم رقم 72 _ 28 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تحويل معاصر الزيت ومعامل تصبير الزيتون الى المكتب الوطنى الجزائرى للمنتجات الزيتية •

_ مرسوم رقم 72 _ 29 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1372 يتعلق بغرس 200 هكتار من كروم عنب المائدة فى القطاع الخاص •

وزارة العسدل

_ مرسوم رقم 72 _ 32 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتعلق بالتحويلات العقاريـــة والحقوق العقارية وبالاكتسابات وتحويلات القيم المنقولــة

المرهونة او المرتهنة او الحصص في شركة جزائرية او اجنبية موجودة في الجزائر ٠

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

مرسوم رقم 72 – 30 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن احداث مجلس مؤقت للبحث العلمى مكلف باستخلاف الهيئة الجزائرية الفرنسية للتعاول العلمى ٠

وزارة الاشغسال العمومية والبناء

ـ قرار مؤرخ فى اول شعبان عام 1391 الموافق 21 سبتمبن سنة 1971 يتضمن حل بعض شركات الاسكان ونقل مجموع اموالها وحقوقها والتزاماتها الى مكاتب السكن المعتدل الكراء •

فتوانين والوامنة

أمر رقم 72 ــ 1 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 المـوافـق 21 يناير سنة 1972 يتعلق بتطبيق المادتين 118 و 119 من الامر رقم 71 ــ 86 المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنـة 1971 والمتضمـن قـانـون المالية لسنــة

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير المالية ،

_ وبمقتضى الامرين رقم 65 _ 182 ورقم 70 _ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

– وبمقتضى الامر رقم 71 – 86 المؤرخ في 13 ذى القعدة عام
الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية
لسنة 1972 ولا سيما المادتان 118 و 119 منه ،

يأمر بما يلي :

المادة الاولى: تسرى احكام المادتين 118 و 119 من الامر رقم 71 سلام 31 ديسمبر 71 سلام 39 المؤرخ في 13 ديسمبر سنة 1971 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ، ابتداء من اول يناير سنة 1971 .

اللحة 2: ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناين سنة 1972 • هواري بومدين

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الداخلية

مرسسوم رقم 72 ـ 24 مؤرخ في 5 ذي الحجة عسام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تحديد عدد الوظائف الخاصة بالمستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة لدى وزارة الناخلية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين |

فى 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 ـ 185 المؤرخ فى 25 رمضان عام 1390 الموافق 24 نوفمبر سنة 1970 والمتضمن تحديد شروط توظيف المستشارين التقنيين والمكلفين بمهمة واداء مرتباتهم ،

_ وبناء على اقتراح وزير الداخلية «

يرسم ما يلي :

اللدة الاولى : تحدث بوزارة الداخلية الوظائف التالية :

- _ وظيفة مستشار تقنى يكلف بدراسة جميع المسائــل المتعلقة بتنظيم المصالح العامة لحفظ النظام والتحسين والترابط الافضل فيما بينها ،
- _ وظيفة مستشار تقنى يكلف بالعلاقات مع المنظمـــات الوطنية والدولية ،
- وظيفة مستشار تقنى يكلف بالمشاكل المتعلقة بتطوير الهياكل الخاصة بادارة وزارة الداخلية ووسائلها ،
- وظيفة مستشار تقنى يكلف بالمشاكل والعلاقات مسع المنتخبين المحليين ،
- ــ مكلف بمهمة للبحث والتصميم في شؤون الادارة المحلية ،
- _ مكلف بمهمة يعهد اليه الابتكار والتنسيـــق فيما يخص التجهيزات المحلية ،
 - _ مكلف بمهمة تعهد اليه القضايا والتنظيم،
- ـ مكلف بمهمة تعهد اليه الدراسات الخاصة بالمسائـــل العقارية والانتخابية والحماية المدنية الخ ٠٠٠٠ ،
 - ـ مكلف بمهمة للتنظيم الخاص بالوظيفة العمومية ،
- _ مكلف بمهمة تعهد اليه الدراسات الخاصة بالتعاون والتكوين •

المادة 2: يكلف وزير الداخلية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 ·

هـواری بـومدین

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسيوم رقم 72 _ 25 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عيام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تعديل وتتميم المرسوم رقم 71 _ 285 المورخ فى 15 شيوال عيام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تشكيل اللجنة الوطنية للثورة الزراعية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- ـ بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
- $_{-}$ وبمقتضى الامر رقم $_{71}$ $_{71}$ $_{73}$ المؤرخ فى $_{20}$ رمضان عام $_{1391}$ الموافق $_{8}$ نوفمبر سنة $_{1971}$ والمتضمن الثورة الزراعية $_{24}$ سيما المادة $_{24}$ منه $_{31}$

_ وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 71 _ 285 المؤرخ فى 15 شوال عام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تشكيل اللجنة الوطنية للثورة الزراعية ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: ان المادة الاولى من المرسوم رقم 71 ـ 285 المؤرخ فى 15 شوال عام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تشكيل اللجنة الوطنية للثورة الزراعية تعسدل وتتمم كما يلى:

- ـ ممثلين اثنين لرئاسة مجلس الوزراء ،
- ــ المكاتب العام للمجلس الوطنى الاقتصادي والاجتماعي ،
 - _ ممثل لوزير الصناعة والطاقة •

اللادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير. سنة 1972 ·

هواری بومدین

مرسسوم رقم 72 ـ 26 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عسام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تعيين اعضاء اللجنة الوطنية للثورة الزراعية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،
 - _ وبمقتضى ميثاق الثورة الزراعية ،
- ـ وبمقتضى الامر رقم 71 ـ 73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن الثورة الزراعية ،
- ب وبمقتضى المرسوم رقم 71 285 المؤرخ فى 15 شوال عام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تشكيبل اللجنة الوطنية للثورة الزراعية ، المعدل والمتم بموجب المرسوم رقم 72 25 المؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 27 ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: يعين اعضاء اللجنة الوطنية للثورة الزراعية . السادة الممثلون الآتية اسماؤهم:

- _ عن رئاسة مجلس الوزراء:
 - ـ السيد احمد حوحات
- _ السيد مصطفى الاشرف

- عن الحسرب:

- السيد محمد على عمار

- عن وزير الدفاع الوطني:

_ السيد الهاشمي هجرس

- السيد ابراهيم الابراهيمي

عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى:

ـ السيد محمد عبد العزيز

ـ السيد خليفة بن عودة

- عن وزير الداخلية:

_ السيد الطيب بوزيد

_ السيد اسماعيل قرجوج

- عن وزير العـــدل:

ـ السيد عبد الرحمن باعزيزي

- عن وزير الاخبار والثقافة :

_ السيد محمد ابراهيمي

- عن وزير العمل والشؤون الاجتماعية :

_ السيد مزيان الوانشى

- عن وزير المسالية:

- السيد عبد القادر بلحاج

- السيد عبد المالك تمام

ـ عن وزير قدماء المجاهدين :

ـ السيد موسى شرشالي

عن وزير التعليم الاصلى والشؤون الدينية :

_ السيد عبد المجيد شريف

_ عن كاتب الدولة للتخطيط:

- السيد عبد الحميد آيت يونس

- السيد غازى حيدوسي

- عن كاتب الدولة للمياه:

_ السيد كمال بلبشير

- عن وزير الصناعة والطاقة :

- السيد صديق كرمان •

اللدة 2: ينشر هذا المرسسوم في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير منة 1972 •

هواری بومدین

مرسسوم رقم 72 – 27 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عسام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتعلق ببيع الفلين المستغرج من املاك الدولة والبلديات عن موسمى 1970 و 1971 والفلين الباقى بلا بيع من المواسم السابقة

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق ID يوليو سنة 1965 و IB جمادى الاولى عام 1390 الموافق II يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

_ وبمقتضى قانون الغابات المؤرخ في 21 فبراير سنة 1903 والمعدل ولا سيما المادة 134 منه ،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في 20 غشت سنة 1904 والمتضمن ترتيب منتجات الغابات وتنظيم كيفيات استغلالها وبيعها ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: ان الفلين المستخرج من غابات الدولسة والبلديات الخاضعة لنظام الغابات والناتج من موسمي 1970 و البلديات الباقى بلا بيع من المواسم السابقة يسلم بدون تمييز للنوعية والصنف الى الشركة الوطنية للفلين وذلك الى غاية 245.000 قنطار .

اللدة 2: يتم البيع بالتراضى طبقا للتشريع الجارى به العمل •

تبرم صفقات التسليم بين محافظ الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها من جهة وممثل الشركة الوطنية للفلين المرخص له بصفة رسمية من جهة أخرى •

تعرض عقود البيع قبل كل رفع للفلين ، على توقيع السلطات المختصة طبقا للتشريع الجارى به العمل .

المادة 3: يتم بيع الفلين ضمن شروط الوزن الاجبارى ويطبق معامل للنداوة كلما جرى وزن ورفع الفلين في ظرف الخمسة عشر يوما الموالية لسقوط الامطار .

المادة 4: يحدد سعر بيع الفلين بـ 40 دج للقنطار المترى بدون تمييز للنوعية أو الصنف •

وتحدد كيفيات الاداء وشروط رفع ومراقبة وزن الغلين في دفتر الشروط الخاصة الملحق باصل هذا المرسوم •

المادة 5: يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الصناعة والطاقة ووزير التجارة ووزير المالية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 ·

هواری بومدین

مرسسوم رقم 72 ـ 28 مؤرخ في 5 ذي العجة عسام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تعويل معاصر الزيت ومعسامل تصبير الزيتسون الى المكتب الوطنى الجزائري للمنتجات الزيتية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ــ بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

_ وبمقتضى الامرين رقم 65 _ 182 ورقم 70 _ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

_ وبمقتضى الامر رقم 69 _ 99 المؤرخ فى 7 شوال عام 1389 الموافق 16 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن احداث المكتب الوطنى الجزائري للمنتجات الزيتية ولا سيما المادة 5 منه ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تحول الى المكتب الوطنى الجزائرى للمنتجات الزيتية ، معاصر الزيت ومعامل تصبير الزيتون المصرح بها كاموال للدولة والواقعة فى اراضى ولاية تيزى وزو ، وذلك تطبيقا لاحكام المادة 5 من الامر رقم 69 ــ 99 المؤرخ فى 7 شوال عام 1389 الموافق 16 ديسمبر سنة 1969 والمشار اليه أعلاه .

اللاة 2: تؤول للمكتب الوطنى الجنزائرى للمنتجات الزيتية ، الاموال والحصص والاسهم والفوائد من اى نوع كانت وكذلك جميع حقوق والتزامات المعاصر ومعامل تصبير الزيتون المذكورة في المادة السابقة .

اللادة 3: يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الصناعة والطاقة ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبة •

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 •

هواری بومدین

مرسيوم رقم 72 _ 29 مؤرخ في 5 ذي الحجية عيام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتعلق بغرس 200 هكتار من كروم عنب المائدة في القطاع الخاص

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ـ وبعقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1905 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين السيس الحكومة ،

_ وبمقتضى الامر رقم 68 ـ 70 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1387 الموافق 21 مارس سنة 1968 والمتضمن احداث تنطيم معهد الكروم والخمور ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 _ II3 المؤرخ في 29 جمادى الاولى عام 1390 الموافق أول غشت سنة 1970 والمتعلق بزرع الكروم الاصلية وانتاج خشب واغراس الكروم وتصريفها وتوزيعها ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 70 _ 114 المؤرخ فى 29 جمادى الاولى عام 1390 الموافق أول غشت سنة 1970 والمتعلق بقائمة أغراس الكروم (القوائم الاصلية) لعنب التخمير وعنب المائدة والزبيب المعدة للزراعة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: ان حقوق غرس كروم عنب المائدة تمنسع بالنسبة لموسم الكروم والخمور لمستغلى القطاع الخاص فى حدود 200 هكتار بالنسبة لمجموع التراب الوطنى •

المادة 2: يدرس المدير العام لمعهد الكروم والخمور طلبات الحصول على حقوق الغرس وينفذها بحسب ما يقتضيه الحال ويجب ان تعد هذه الطلبات الموضوعة طبقا للنموذج المودع بمعهد الكروم والخمور •

المادة 3: يحرر الطلب عن كل قطعة ارضية أو جزء من القطعة التي يجب غرسها في نفس القطعة من الكـــروم ولا يرخص للمستغل في :

- ان یغرس اکثر من قطعتین معدتین للکروم .
- 2 ان يغرس اقل من خمسين آرا او اكثر من هكتارين •

المادة 4: يتضمن طلب الغرس ما يلى:

أ) التزام الطالب بألا يغرس سبوى شتائل معرقة أو مطعمة ملحمة صادرة من المشاتل المراقبة من طرف معهد الكروم والخمور وفى حالة نقص الشتائل الصادرة عن هذه المشاتل يؤجل منح رخصة الغرس للمستفيد الى السنة الموالية ،

ب) التعهد بتقديم الغلة المحصلة في المغارس تطبيقا لهذا الرسوم الى سوق عنب المائدة •

المادة 5: توجه قائمة زارعي الكروم المرخص لهم في غرس الكروم من طرف معهد الكروم والخمور إلى السلطات التالية:

- ـ وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
 - ــ وزير المالية ،
- _ المجلس التنفيذي للولاية المعنية ،
- _ مدير الضرائب غير المباشرة والرسموم على رقم الاعمال ،
 - ـ مدير الفلاحة للولاية •

المادة 6: يخضع المستفيدون من رخص الغرس للواجبات المنصوص عليها في التشريع الجارى به العمل في مسائل غرس الكروم ولمراقبة اعران معهد الكروم والخمور ومديرية الضرائب والتنظيم العقارى وذلك طبقا للتشريع الجارى به العمل م

المادة 7: يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير المالية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجسرائرية الديمقراطيسة الشعبية .

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 ·

هواری بومدین

وزارة العسدل

مرسوم رقم 72 ـ 30 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتعلق بالتحويلات العقاريسة والحقوق العقارية وبالاكتسابات وتحويلات القيم المنقولسة المرهونة او المرتهنة او الحصص في شركة جزائرية او اجنبية موجودة في الجزائر

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ــ بناء على تقرير وزير العــــدل ، حامل الاختام ، ووزير المالية ،

ـ وبمقتضى الامرين رقم 65 ـ 182 ورقم 70 ـ 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 47 - 1337 المؤرخ فى 15 يوليو سنة 1947 والمتعلق بتنظيم الصرف ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تعتبر باطلة لا أثر لها جميع تعويلات العقارات أو الحقوق العقارية الكائنة بالجزائر والتي يملكها مباشرة أو بواسطة اشخاص مسخرة ، اشخاص طبيعيون أجنبيون موطنهم العادى بالخارج ، أو اشخاص معنويون أجنبيون ، اذا لم تعرض على ترخيص وزير المسالية (البنك المسركزى المجزائرى) ، وذلك من دون المساس بالعقوبات الجزائية ،

المادة 2: تعتبر أيضا باطلة لا أثر لها جميع الاكتسابات أو التحويلات ، ورهن أو رتهان قيم منقسولة أو حصص في شركة جزائرية و اجنبيسسة ، اذا وقعت هذه العمليات من الاشخاص المشار اليهم في المادة الاولى من دون ترخيص سابق من وزير المالية (البنك المركزي الجزائري) •

اللاة 3: تعتبر ايضا باطلة لا أثر لها العمليات المسار اليها في المادتين الاولى والثانية اذا لم يحصل المحليون والمحال لهم ، كل واحد فيما يخصه ، على ترخيص سابق من وزير المالية (مديرية الضرائب) وذلك بعد ما يستوفى كل واحسد من الطرفين المعنيين للواجبات الضريبية .

المادة 4: تطبيقا للمواد 1 و 2 و 3 يوجه وزير المالية الى المصالح المالية المعنية تعليمات تنشر في الجريدة الرسميـــة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

اللادة 5: يكلف وزير العدل ، حامل الاختسام ، ووزير المالية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهسورية الجزائرية الديمقراطيسسة الشعبية ،

وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 •

هواری بومدین

وزارة التعليسم العالي والبحث العلمي

مرسوم رقم 72 - 32 مؤرخ في 5 ذي العجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن احداث مجلس مؤقت للبحث العلمي مكلف باستخلاف الهيئة الجزائرية الفرنسية للبحث العلمي للتعاون العلمي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير التعليم العالى والبحث العلمي ،

وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين المريخ المورخين الموافق 1385 الموافق 1385 و 1385 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 12 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

يرسم ما يلي :

اللاة الاولى: تؤول بصفة انتقالية السلطات والحقوق والالتزامات التى تملكها هيئة التعاون العلمى المنهية مهمتها ابتداء من II يونيو سنة 1971، الى مجلس مؤقت يرأسه مدير البحث العلمى والذى يحدد تأليفه بموجب قرار من وزير التعليم العلى والبحث العلمى •

اللادة 2: يكلف وزير التعليم العالى والبحث العلمى بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمه ورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

. وحرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 ·

هواری بومدین

وزارة الاشغال العمومية والبناء

قرار مؤرخ في اول شعبان عام 1391 المتوافق 21 سبتمبر سنة 1971 يتضمن حل بعض شركات الاسكان ونقل مجموع المتوالها وحقوقها والتتزاماتها الى مكاتب السكن المعتدل الكيراء

بموجب قرار مؤرخ فى اول شعبان عام 1391 الموافق 21 سبتمبر سنة 1971 ، تحل شركات الاسكان الآتية وينقل مجموع اموالها وحقوقها والتزاماتها الى مكاتب السكن المعتدل الكراء كل واحد فيما يخص دائرته:

مكاتب السكن المعتدل الكراء المستفيدة

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية الجزائر

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية الجزائر.

مكتب السكن المعتدل الكراء لولايات الجزائر وعنابة وسطيف وتیزی وزو ۰

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية الجزائر .

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية الجزائر .

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية الجزائر.

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية الجزائر.

مكاتب السكن المعتدل الكراء لولايات الجزائر وقسنطينة

مكاتب السكن المعتدل الكراء لولايات الجزائر وقسنطينة ومستفانم ووهران م

مكاتب السكن المعتدل الكراء لولايات الجزائر وقسنطينة ومستفانم ووهران م

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية عنابة ،

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية عنابة ٠.

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية عنابة ٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية عنابة ه؛

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية عنابة •

مكتب السكن المعتدل الكرااء لبلدية عنابة .،

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية عنابة •

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية عنابة ،

مكتب السكن المتدل الكراء لولاية باتنة .

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية قسنطينة م

مكتب السكن المعتدلُ الكراء لبلدية قسنطينة .

مكتب السكن المعتدل الكراء لللدية قسنطينة.

مكتب السكن المعتدل الكراء لولايتي قسنطينة وسطيف

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية قسنطينة .٠٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لولايتي قسنطينة وباتنة ..

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية قسنطينة .

مكتب السكن المعتدل الكراء لولايتي قسنطينة وسطيف

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية قسنطينة ،

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية قسنطينة .

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية المدية ...

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية المدية .

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية مستفائم .

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية وهران .

الهيئات المنحلة

الشركة المغفلة التعاونية لاسكان قدماء المحاربين وضحايا الحرب لناحية الجزائر

الشركة المغفلة التعاونية للساحل ٠٠

الشركة المغفلة للسكن المعتدل الكراء لوسط وشرق الجزائر (سنستال)

الشركة المغفلة التعاونية للاسكان الجزائري بالقليعة •

الشركة المغفلة التعاونية للاسكان « عندنا ببوفاريك » •

الشركة المغفلة التعاونية « الحي التعاوني للبسريـــد والبرق والهاتف » •

الشركة المغفلة التعاونية « المساعدة المتبادلة لبراقي » • الشركة المغفلة للسكن المعتدل الكراء « المساعدة الاجتماعية للاسكان » •

الشركة المغفلة التعاونية لموظفي الشرطة •

الشركة المغفلة للسكن المعتدل الكراء « صوليس » •:

الشركة المغفلة للسكن المعتدل الكراء « القرض العقارى

الشركة المغفلة التعاونية « الثروة السوق اهراسية » •

الشركة المغفلة للسكن المعتدل الكراء « دار التعاونية » •

الشركة التعاونية للسكن المعتدل الكراء « الثروة التعاونية العنسانية » .

الشركة التعاونية للسكن المعتدل الكراء « السقف الجماعسي العنابي » .

الشركة المغفلة التعاونية « السكن التعاوني لعنابة » •

الشركة المغفلة التعاونية « عنابة ـ السكن » •

الشركة المغفلة التعاونية « سكن الغاز لعنابة » •

الشركة المغفلة التعاونية « الاوراسية للسكن » •

الشركة المغفلة التعاونية للسكن المعتدل الكراء « الملجأ العائلي » •

الشركة المغفلة التعاونية للسكن المعتدل الكراء ، النسادي القسنطيني لقدماء المحاربين

الشركة المغفلة التعاونية « السقف العائلي لسكيكدة » •

الشركة المغفلة التعاونية « شاطودينواز للاسكان » •

الشركة المغفلة التعاونية « الصداقة الافريقية » •

الشركة المغفلة التعاونية « النادي الشعبي » ٠

الشركة المغفلة التعاونية « كاسطور لشلغوم العيد » •

الشركة المغفلة « السكن الشعبي التعاوني القسنطيني » • الشركة المغفلة التعاونية للسكن المعتدل الكراء « النادى

الزناتي » •

الشركة المغفلة للسكن المعتدل الكراء للقرض العقارى لقسنطينة •

الشركة المغفلة التعاونية للحصول على الملكية الصغيرة لتيترى. الشركة المغفلة التعاونية «المساعدة المتبادلة لسيدى عيسى»·

الشركة التعاونية المغفلة « السكن الاسلامي لمستغانم »·

الشركة المغفلة التعاونية « سكننا بالمحمدية » •

مكاتب السكن المعتدل الكراء المستفيدة

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران • مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران •

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية وهران .. مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية وهران ..

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران ١٠ مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية وهران ١٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية وهران .. مكتب السكن المعتدل الكراء لولايتي وهران وتلمسان ١٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران ٠٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران • مكتب السكن المعتدل الكراء لولايتي وهران ومستغانم • مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران • مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران •

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران ٠٠ مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران ٠٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران ٥٠ مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران ٥٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لولايتي وهران ومستغانم ٠٠

مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية وهران • مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران • مكتب السكن المعتدل الكراء لولايات وهران وسعيدة وتيارت وتلمسان ومستغانم •

مكتب السكن المعتدل الكراء لولايات الجزائر والاصنام والمدية ومستغانم ووهران وسعيدة وسطيف وتيارات وتلمسان • مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية وهران •

> مكتب السكن المعتدل الكراء لبلدية قسنطينة ٠٠ مكتب السكن المعتدل الكراء لولاية سعيدة ٠

الهيئات المنحلسة

الشركة المغفلة التعاونية «كاستور لموظفى البحرية بوهران» الشركة المغفلة التعاونية «ايليكترو أبيتا بوهران » الشركة التعاونية المغفلة للسكن المعتدل الكراء «حى العمل بالمحمدية »

الشركة المغفلة التعاونية « البلدى للبناء » •

الشركة المغفلة التعاونية « كاستور للسكك الحديديية الجزائرية » بوهران •

الشركة المغفلة التعاونية « النادى السيقى » •

الشركة المغفلة التعاونية « كاستور لصنع الاسلحة البحرية بوهران » •

الشركة المغفلة التعاونية « الجزائرية للسكن الاسلامي » • الشركة المغفلة التعاونية للسكن « كاستور الشعبي لترسانة » وهران •

الشركة المغفلة التعاونية للسكن « كاستبور التوسانة » (آثبرو ـ اغبال) •

الشركة المغفلة التعاونية «الجزائرية للسكن المقتصد لتاسالة».

الشركة المغفلة التعاونية « السكن العائلي الحديث » • الشركة المغفلة التعاونية « العمالية للبناء بكوربي » •

الشركة المغفلة التعاونية « الجامعية للحصول على الملكيسة الصغيرة » •

الشركة المغفلة التعاونية « كاستور العائلية » •

الشركة المغفلة التعاونية للسكن المعتدل الكراء « خلية البريد والتلغراف والتلفون » •

الشركة المغفلة التعاونية « كاستور الصغار لوهران » •

الشركة المغفلة التعاونية « العمالية للبناء لقامبيطة » • الشركة المغفلة التعاونية « السكن الجميل » •

الشركة المغفلة التعاونية « العمالية للبناء لديلمونت » •

الشركة المغفلة التعاونية « كاستور لعمال الترامواي »

الشركة المغفلة التعاونية « العمالية للبناء بوهران » •

الشركة المغفلة التعاونية « سكن وهران » •

الشركة المغفلة للسكن المعتدل الكراء « القرض العقارى لوهران » •

الشركة المغفلة التعاونية للسكن المعتدل الكراء « السادى العباسى » •

الشركة المغفلة التعاونية «كاستور المتجمعة لبحرية وهران » • الشركة المغفلة التعاونية «كاستور ناحية وهران » •

الشركة المغفلة التعاونية الاسلامية الجزائرية للاسكان وللحصول على الملكية, الصغيرة •

الشركة المغفلة التعاونية للسكن « دار الحياة » •

الشركة المغفلة التعاونية «كاستور للسكك الحديدية الجزائرية لقسنطينة » •

الشركة المغفلة التعاونية « السكن المضيء لسعيدة » •